4906 - الضابط في معرفة الإسراف والتبذير - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

باخر اسئلة السائلة هم تمادر تقول دائما اسمع عن الاقتصاد في المال وعدم التبذير فما هو الظابط لمعرفة الاسراف من عدم الله جل وعلا بين هذا. قال سبحانه ولا تبذر تبذيرا - 00:00:00

والتبذير وضع الاموال في غير محلها. صرفها في غير جهة النفع. وقال تعالى في في صفة النفقة المضبوطة والمستقيم والذين اذا انفقوا لم يشركوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما - 00:00:15

اه لم يزيدوا في النفقة ولم يقصروا بل انفقوا وسطا هذا هو المشروع اما من زاد وانفق في غير محل النفاق النفاق فهذا يقال له اسراف وتبذير ما زاد الحاجة يسمى اسراف - 00:00:31

وصرف المال بغير وجه يسمى تبذير وصرف ما في وجهه هذا طيب وقصد فالمؤمن يتحرى صرف الاموال في وجوهها واذا انفق في بيته او على ضيوفه او على خدامه ينفق وسطا لا يشرب ولا تبجير - 00:00:46

والذين اذا انفقوا لم يشركوا ولم يغتروا ويقول سبحانه ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطا كل البسط فتبقى زملائه محشورة لكن بين ذلك كونه يضع طعاما زائدا ولحوما زائدة معها احد - 00:01:06

ليس هذا من القصد هذا من الاسراف الا اذا كان قصد انه يعطيها الفقراء الزايد يعطيها للفقراء والمساكين فلا بأس جزاكم الله خيرا - 00:01:25